

[3791-2082] من علّق الطلاق بالشرط، هل له أن يرجع عن

الشرط؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا علق الطلاق بالمشيئة فهل يصح ان ينزع المشيئة منها بعد جعلها لها؟ لا. اذا علق الطلاق على شرط

فليس له ان يتراجع عنه اذا علق الطلاق على شرط - [00:00:00](#)

اليس له ان يتراجع عنه؟ نعم - [00:00:19](#)